

الفصل للوصل المدرج في النقل

وأخبرناه أبو بكر البرقاني أنا الحسين بن علي التميمي أنا عوانه يعقوب بن اسحاق نا ابن عفان نا محمد بن عبيد نا عبيداً عن نافع عن ابن عمر .
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من اشترى عبداً وله مال فماله للبائع وقال الأصم
للذي باعه ثم اتفقا إلا أن يشترط المبتاع) .
وأما حديث ابن أبي المثنى .

فأخبرناه أبو الحسن محمد بن عمر بن عيسى بن يحيى البلدي نا أبو عبداً محمد بن
العباس بن الفضل صاحب الطعام نا محمد بن أحمد بن أبي المثنى التميمي نا محمد بن عبيد
الطنافسي نا عبيداً عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال